[105] ويقص أظفاره، ويأخذ من شاربه، ويلبس أطهر ثيابه، ويمس شيئا من الطيب جسده. فإذا توجه إلى المسجد الأعظم، مشى على سكينة ووقار، يدعو بالدعاء المخصوص في ذلك اليوم. وينبغي للإمام إذا قرب من الزوال، أن يصعد المنبر، ويأخذ في الخطبة بمقدار ما إذا خطب الخطبتين، زالت الشمس. فإذا زالت، نزل فصلى بالناس. وينبغي أن يخطب الخطبتين ويفصل بينهما بجلسة، وبقراءة سورة خفيفة، ويحمد ا تعالى في خطبته، ويصلي على النبي، صلى ا عليه وآله، ويدعو لائمة المسلمين، ويدعو أيضا للمؤمنين والمؤمنات، ويعظ ويزجر وينذر ويخوف. ويحرم الكلام على من يسمع الخطبة، ويجب عليه الاصغاء إليها، لأنها بدل من الركعتين. ومن لم يلحق الخطبتين، كانت صلاته تامة، إذا كان الإمام ممن يقتدى به. فإن وجد الإمام قد ركع في الثانية، فقد فاتته الجمعة، وعليه أن يصلي الظهر أربع ركعات. وينبغي أن تكون صفة الإمام الذي يتقدم أولا أن يكون حرا بالغا طاهرا في ولادته، مجنبا من الأمراض: الجذام والجنون والبرص. ويكون مسلما مؤمنا معتقدا للحق غير مرتكب لشئ مما يدخل به في جملة الفساق، ويكون صادقا في خطبته، ومصليا للفرض في أول وقته، ويستحب له أن يلبس العمامة، _____